

Distr.: General
22 June 2017
Arabic
Original: Spanish

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة



اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

قرار اعتمده اللجنة بموجب البروتوكول الاختياري بشأن البلاغ رقم ٣٣/٢٠١٥ **

المقدم من: ماريو خيسوس رودريغيز أرياس

الشخص المدعى أنه ضحية: صاحب البلاغ

الدولة الطرف: إسبانيا

تاريخ تقديم البلاغ: ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٥

الموضوع: إمكانية حصول شخص ذي إعاقة على سكن اجتماعي

قررت اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، في اجتماعها المعقود في ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٧، وقف النظر في البلاغ رقم ٣٣/٢٠١٥، بما أن الدولة الطرف قد سوّت حالة سكن صاحب البلاغ، وفقاً لالتماسه الأول، وذلك بناءً على القرار الذي اتخذته اللجنة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧. ومن ثم، لم يعد صاحب البلاغ معرضاً لخطر الإخلاء، وقد توصل هو والدولة الطرف إلى اتفاق بشأن المسألة الموضوعية المثارة في البلاغ.

* قرار اعتمده اللجنة في دورتها السابعة عشرة (٢٠ آذار/مارس - ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١٧).

** شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماءهم: أحمد السيف، ودانلامي عمر باشارو، ومونثيان بوتنان، وعماد الدين شاكر، وتيريزيا ديغينير، ويون إيشيكاوا، وسامويل نجوغونا كابوي، وهيونغ شيك كيم، وستيك لانغفاد، ولاسلو غابور لوفاسي، وروبير جروج مارتن، ومارتن بابو مويسيفوا، وكارلوس ألبرتو بارا دوسان، وكومارافيل بيانياندي، وفاليري نيكيتيتش روخليديف، وجوناس روسكوس، وداميان تانيتش، ولبانغ يو.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.1710-402(A)



* 1 7 1 0 4 0 2 *